

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

40181 - عن زيد بن وهب أن رجلا قتل امرأة فاستعدى ثلاثة إخوة لها عليه عمر بن الخطاب فعفا أحدهم قال عمر للباقيين : خذا ثلثي الدية فإنه لا سبيل إلى قتله .
(ق)